

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٤٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٤٥ بالموافقة على الاتفاق الموقع في ٢٢ يوليو ١٩٤٤
والخاص بالمؤتمر النقدي والمالي للأمم المتحدة في بریتون وودز ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧٤ لسنة ١٩٦٤ بشأن الموافقة على اتفاقية إنشاء
بنك التنمية الإفريقي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٨ في شأن الموافقة على اتفاقية
إنشاء الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤٠ لسنة ١٩٧٤ بشأن الموافقة على إنشاء
المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨١ لسنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاقية
تأسيس البنك الإسلامي للتنمية الموقعة في جدة بتاريخ ١٢/٨/١٩٧٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٣ لسنة ١٩٩٩ بشأن الموافقة على انضمام
حكومة جمهورية مصر العربية لميثاق بنك التجارة والتنمية للشرق والجنوب الإفريقي
ومساهمتها في رأس مال البنك ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٥ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضته وزيرة التعاون الدولي ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعين السيدة وزيرة التعاون الدولي محافظاً لجمهورية مصر العربية لدى البنك الدولي ،
ويعين السيد وزير الاستثمار محافظاً مناوباً .

(المادة الثانية)

يعين السيد محافظ البنك المركزى محافظاً لجمهورية مصر العربية لدى صندوق النقد الدولى ويعين السيد وزير المالية محافظاً مناوباً .

(المادة الثالثة)

تعين السيدة وزيرة التعاون الدولى محافظاً لجمهورية مصر العربية فى مجلس محافظى المصرف العربى للتنمية الاقتصادية فى إفريقيا، ويعين السيد وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى محافظاً مناوباً .

(المادة الرابعة)

تعين السيدة وزيرة التعاون الدولى محافظاً لجمهورية مصر العربية لدى بنك التنمية الإفريقى ويعين السيد محافظ البنك المركزى محافظاً مناوباً .

(المادة الخامسة)

تعين السيدة وزيرة التعاون الدولى محافظاً لجمهورية مصر العربية فى مجلس محافظى الصندوق العربى للإئتماء الاقتصادى والاجتماعى ، ويعين السيد وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى محافظاً مناوباً .

(المادة السادسة)

تعين السيدة وزيرة التعاون الدولى محافظاً لجمهورية مصر العربية فى مجلس محافظى البنك الإسلامى للتنمية، ويعين السيد وزير المالية محافظاً مناوباً .

(المادة السابعة)

يعين السيد محافظ البنك المركزى محافظاً لجمهورية مصر العربية فى مجلس محافظى صندوق النقد العربى، ويعين السيد وزير المالية محافظاً مناوباً .

(المادة الثامنة)

تعين السيدة وزيرة التعاون الدولى محافظاً لجمهورية مصر العربية فى مجلس محافظى البنك الأوروبى للتعمير والتنمية، ويعين السيد وزير الاستثمار محافظاً مناوباً .

(المادة التاسعة)

يعين السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي محافظاً لجمهورية مصر العربية في مجلس محافظى الصندوق الدولى للتنمية الزراعية (الإيفاد) ويعين السيد وزير الاستثمار محافظاً مناوباً .

(المادة العاشرة)

يعين السيد وزير التجارة والصناعة محافظاً لجمهورية مصر العربية في مجلس محافظى بنك شرق وجنوب إفريقيا للتجارة والتنمية (بنك الكوميسا) ويعين السيد وزير الاستثمار محافظاً مناوباً .

(المادة الحادية عشرة)

يعين السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي محافظاً لجمهورية مصر العربية في مجلس محافظى الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعى ، ويعين السيد وزير الاستثمار محافظاً مناوباً .

(المادة الثانية عشرة)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة عشرة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ ذى الحجة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل